mroftalp htehaB ni knil muideM

المجلس)5(| شرح كتاب المحرر في الحديث لابن عبد الهادي | الشيخ عبدالمحسن العباد | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين. قال الشيخ ابن عبد الهادي رحمه الله في كتابه المحرر باب صفة الوضوء وفروضه وسننه. عن يونس عن ابن شهاب - 00:00:00

عطاء ابن يزيد الليثي اخبره ان حمران مولى عثمان بن عفان رضي الله عنه اخبره ان عثمان بن عفان رضي الله عنه دعا بوضوء ان فتوضأ فغسل كفيه ثلاث مرات ثم تمضمض واستنثر ثم غسل وجهه ثلاث مرات ثم غسل يده اليمنى الى - 00:00:20

المرفق ثلاث مرات ثم غسل يده اليسرى مثل ذلك ثم مسح رأسه ثم غسل رجله اليمنى الى الكعبين ثلاث مرات ثم غسل رجله اليسرى مثل ذلك ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ نحو وضوئي هذا ثم قال رسول - 00:00:40

الله صلى الله عليه وسلم من توضأ نحو وضوئي هذا ثم قام فركع ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه. قال ابن شهاب وكان علماؤنا يقولون هذا الوضوء اسبغ ما يتوضأ به احد للصلاة. متفق - 00:01:00

عليه وهذا لفظ مسلم. وقال البخاري ثم تمضمض واستنشق واستنثر بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد فيقول - 00:01:20

الشيخ الحافظ محمد ابن احمد ابن عبد الهادي رحمه الله في كتابه المحرر في الحديث باب صفة الوضوء قروضه وسننه الصفة المقصود بها الكيفية وهي بيان الوضوء من اوله الى اخره. وكيفية من اوله الى اخره. وهذه الصفة والكيفية منها ما هو فرض - 00:01:40

لازم لا يصح الوضوء الا به. ومنها ما هو مستحب اذا اتى به صار اكمل وان لم يأتي به فانه يعني لا شيء عليه لا يؤثر في وضوءه. لا يؤثر في وضوءه - 00:02:05

ما هو صفة الوضوء وفروضه وسننه؟ ثم ذكر حديث عثمان بن عفان رضي الله تعالى عنه ويعني عن مولاه يعني حمران رضي الله عنه وكان مولاه مولى عتق لانه اعتقه وآآ الولا يكون - 00:02:22

العتق وولاء الرق وولاء الحلف وولاء الاسلام اذا اسلم على يديه وهذا الولاء الذي في الحديث الذي في الاسناد انما هو ولاء عتق لان عثمان اعتق حمران فهو ومولات عن عثمان بن ابي هريرة انه دعا بوضوء. دعا بوضوء يعني طلب ان يحظر لهما يتوضأ به - 00:02:44

وكان يريد من وراء ذلك ان يبين للناس كيفية التي كان الرسول صلى الله عليه وسلم يتوضأ فيها يتوضأ بها وهذا من من من التعليم بالفعل بما فيه من المشاهدة والمعاينة - 00:03:13

ما فيه من المشاهدة والمعاينة وهذا من كمال اه حرص الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم على بيان السنن وبيان بيان السنن وبيان الاحكام الشرعية فكانوا يبذلون ما يستطيعون في في بيان ذلك وايضاحه. ومن ومن ذلك فعل عثمان رضي الله عنه. قال دعا دعا بوضوء وقوله دعا - 00:03:31

الوضوء هذا يدل على ان الاسلام يجوز له ان يستعين بغيره. يجوز له ان يستعين بغيره يعني في في ما يتعلق بالوضوء وذلك بحضار يعني اليه حتى يتوضأ او بمساعدته عليه وهو يتوضأ بان يصب عليه كما فعل المغيرة ابن شعبة مع الرسول صلى الله عليه وسلم -

00:04:01
انه كان الرسول يتوضأ وهو يصب عليه يعني من من العداوة التي فيها الماء فدل هذا على ان مثل ذلك انه انه سائق وان ذلك حصل آآ حصل من آآ آآ مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وآآ - 00:04:23
كذلك يعني حصل من عثمان انه دعا بوضوء وكلمة وضوء بفتح الواو المقصود بها الماء الذي يتوضأ او به وقد سبق ان مر بنا ان هناك كلمات اذا جاءت مفتوحة في الاول فان المقصود بها الاشياء المستعملة. واذا كان منظومة الشيء الاول - 00:04:43
فان المقصود به نفس الاستعمال وهي كلمة الوضوء الوضوء والوضوء الوضوء بالفتح للماء المستعمل وبالظن لنفس الاستعمال والوضوء والوضوء والسحور والسحور والطهور والطهور والوجور والاجور واللدود واللدود وآآ كل هذه - 00:05:08
كل هذه اذا جاءت بفتح فان المقصود بها الشيء المستعمل. واذا جاءت بالضم فالمقصود بها نفس الاستعمال. وقد جاء في هذا الحديث يعني ذكر الوضوء مرة واحدة وذكر الوضوء الوضوء بالظم مرتين في اخر الحديث. الاول في اول الحديث للماء المستعمل - 00:05:35
في اخر الحديث نشر الاستعمال لان عثمان رضي الله عنه قال من توضأ توضأ نحو وضوئي هذا ثم قال من توضأ نحو وضوئي هذا فجاء ذكر الوضوء مضموما والمقصود بنفسه الاستعمال - 00:05:55
دعا دعا عثمان بوضوء فافرغ ايش؟ فتوضأ. فتوضأ يعني بدأ يعني شرع الوضوء. نعم. فغسل كفيه ثلاث مرات. فغسل كفيه ثلاث مرات غسل كفيه ثلاث مرات يعني انه قبل ما يبدأ يعني بالوضوء فانه يغسل كفيه حتى يكون يعني تكون نظيفة واذا - 00:06:13
كان فيها شيء من الاوساخ وشيء من هذا فانها يعني يبدأ يبدأ بوضعها على اعضاء الوضوء وعلى يعني الوضوء آآ وهي وهي نظيفة ليس فيها شيء من الوسخ فغسل كفيه ثلاثا وهذا تمهيد للوضوء هذا ليس من الوضوء وانما هو تمهيد للوضوء بان يكون - 00:06:39
تكون اليد في غاية النظافة. وذلك بغسلها ثلاث مرات. وهذا الغسل انما هو مستحب ليس بواجب هذا هذا من السنن التي قال بغروبه وسننه فروضة وسننه لان هذا من السنن - 00:07:06
فلو توضأ بداية ويعني مضمضة واستنشق وغسل وجهه دون ان يغسله ثلاثا فان ذلك صحيح لان لان ذلك يكفي ولاتيانه بهذا الغسل انما هو مستحب وليس بواجب فهو من سنن الوضوء وليس من فروضة - 00:07:22
ومن سنن الوضوء وليس من مفروضه غسل غسل يديه ثلاثا. نعم. ثم تمضمض واستنثر. ثم تمضمض واستنثر ثم تمضمض واستنثر وهنا جاء ذكر المضمضة يعني يعني بدون تفصيل والاستنثار بدون تفصيل والمقصود - 00:07:46
تمضمض يعني ادخل الماء في في فمه واداره فيه واداره فيه ثم اخرجه فهذه هي المضمضة وذلك في تنظيف الفم داخل الفم مما يكون فيه مما علق فيه بحيث يعني يخرج - 00:08:06
آآ سيكون الفم نظيفا عند يعني عندما يعني يدخل في الصلاة وعندما يأتي الى الصلاة نظيف كذلك استنثر يعني معناه انه ادخل الماء في انفه واخرجه لان هناك استنشاق وهناك استنثار في الاستنشاق ادخاله - 00:08:24
الى داخل الانف في يعني سحبة في النفس واخراجه يعني الذي هو الانفثار هو معلوم ان الانتثار يكون بعد استنشاق الانسان يعني يدخل ثم يخرج. يدخل فيخرج. وليس المقصود الاستنشاق انه اه يدخل ولا يخرج وانه يذهب الى - 00:08:48
الى الى جوفه وانما ينظف داخل انفه ثم يخرج ذلك الماء الذي حصل فيه الذي حصل فيه التنظيف والذي حصل فيه الوسخ مما مما حصل من داخل انفه فاذا ذكر الانتثار معناه يسبقه ادخاله - 00:09:12
واذا دخل ذكر الاستنشاق فانه يعني اذا كان يعني اذا كان يعني ما دخل فانه يخرج يعني لا لا لا يبلع لان ما فيه الا خروجه او بدعه نعم تمضمض واستنثر ثم غسل وجهه ثلاث مرات ثم غسل وجهه ثلاث مرات والمضمضة والمضغة الاستنشاق يعني اختلف - 00:09:36
اختلف العلماء فيهما منهما من قال انها من فروض الوضوء وان هذا من غسل الوجه لان هذا يدخل في غسل الوجه الا ان الان هم فيه ما هو بارز وما هو مستتر. فيكون اه يعني غسل الوجه واليدين وما بعد - 00:10:03

ذلك يعني في امور ظاهرة واما ما يتعلق بالمضغة والاستشراق فهي امور يعني داخلة يعني فيكون هي من جملة غسل الوجه وقد ذهب كثيرا من اهل العلم على انه مستحبة وانها يعني ليست بواجبة ولكن القول بالوجوب يعني هو الاظهر لان - 00:10:23
انه جاء يعني الامر به الذي جاء الأمر به وايضا فعل الرسول صلى الله عليه وسلم الذي جاء عنه كان يتمضمض ويستنشق وهاشم وهو مبين آآ ما جاء في القرآن الكريم من آآ بيان غسل الوجه وانه يدخل فيه المضمضة ويستنشاق ففسل وجهه - 00:10:45
له ثلاثا يعني ثلاث مرات نعم ثم غسل يده اليمنى الى المرفق ثلاث مرات ثم غسل يده اليسرى مثل ذلك. ثم غسل اليد اليمنى ثلاث مرات الى المرفقين. والمقصود ان ان ان - 00:11:08
المرفق يعني هي هي النهاية ولكنها داخلة وداخلة في الغاية لذلك الحديث الذي سيأتي عن ابي هريرة ان الرسول صلى الله عليه وسلم توضأ غسل يديه حتى اشرع في العضد يعني انه دخل في العضد - 00:11:27
واسرع في العظم معناه ان ان المرفقان داخلان وليس خارجان وليس خارجين المرفقان داخلين داخلان وليسا خارجين. فقوله المرفقين يعني مع ادخال مرفقين في الغسل الغاية داخلة في المغيا وليس وليست خارجة عن المغيا - 00:11:44
حديث ابي هريرة الذي قال فحتى اشرع فالعضد وغسل رجليه حتى اشرع فساق نعم ثم مسح رأسه ثم مسح رأسه يعني مرة واحدة وقد جاء في بعض الروايات كما سيأتي انه مرة واحدة والمسح هو - 00:12:07
يعني الابرار وليس الغسل لان الغسل يعني يختلف عن عن المسح. يعني المسح يغسل يتكرر قد جاء انه تكرر والمسح ما جاء انه يتكرر وانما جاء انه مرة واحدة نعم - 00:12:27
ثم غسل رجله اليمنى الى الكعبين ثلاث مرات ثم غسل رجله اليسرى مثل ذلك. وهذا فيما يتعلق بغسل الرجلين مثل ما حصل في غسل الغاية داخلة في المغيم وقد جاء في حديث ابي هريرة انه غسل رجليه حتى اشرع في الساق يعني معناه انه دخل - 00:12:43
وعلى هذا تكون فتكون الغاية داخلة في المغيأة وان وان الكعبين وهما العظمان في الذي في جوانب القدم يعني من الجانبين داخلان داخلان فواصل داخلان في الغسل فهذا يعني يعني فهذه الصفة التي بينها عثمان رضي الله تعالى عنه بالفعل وآآ يعني آآ - 00:13:03
مبينا اه كيفية وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم. نعم ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ نحو وضوئي هذا. رأيت الرسول توضأ نحو وضوئي هنا بالضم. نعم. ثم - 00:13:31
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ نحو وضوئي هذا ثم قام فركع ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه وهذا فيه بيان سنة الوضوء سنة في الوضوء ان الانسان اذا توضأ يصلي ركعتين يصلي ركعتين ولكنها ليست بواجبة انما مستحبة فقط - 00:13:48
لو مستحب فقط وقوله ركعتين يعني لا لا يدل على انه لا يزيد على ركعتين وانما المقصود انه لا ينقص عن ركعتين لا ينصح الركعتين عن عن يعني الركعتين ما يصلي ركعة واحدة لان الركعة الواحدة لا يؤتى بها الا في الوتر - 00:14:08
البركة الواحدة لا يؤتى بها ابو يؤتى بها في الوتر واما الركعتان فان ذكرهما بيان اقل شيء. فلو اراد ان يصلي اربعا له له ان يصلي اربعا له ان يصلي اربعا - 00:14:27
وهذا مثل قوله اذا دخل المسجد فلا يجوز حتى يصلي ركعتين يعني مو معناها انه يصلي ركعتين ولا يزيد. يعني المفهوم انه لا ينقص منهما. وانما الزيادة له ان يزيد. الزيادة - 00:14:43
بدله ان يزيد نعم هذا الحديث اه عن يونس عن ابن شهاب ان عطاء ابن يزيد الليثي اخبره ان حمران مولى عثمان بن عفان رضي الله عنه واخبره ان عثمان بن - 00:14:56
عثمان رضي الله عنه دعا بوضوء فتوضأ فغسل كفيه ثلاث مرات ثم تمضمض واستنثر ثم غسل وجهه ثلاث مرات ثم غسل يده اليمنى الى المرفق ثلاث مرات ثم غسل يده اليسرى مثل ذلك ثم مسح رأسه ثم غسل رجله اليمنى - 00:15:10
الى الكعبين ثلاث مرات ثم غسل رجله اليسرى مثل ذلك ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ نحو وضوئي هذا ثم قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ نحو وضوئي هذا ثم قام فركع ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر - 00:15:30
له ما تقدم من ذنبه. قال ابن شهاب وكان علماؤنا يقولون هذا الوضوء اسبغ ما يتوضأ به احد للصلاة. متفق عليه وهذا لفظ مسلم وقال البخاري ثم تمضمض واستنشق واستنثر. وهذه الفروض وهذه الكيفية التي ذكر فيها الفروض - 00:15:50
وسننه يعني هي يعني هي مرتبة بهذا الترتيب بحيث ان الوجه لابد ان يكون في الاول ثم بعده اليدان ثم بعد الاذان نصح الرأس ثم بعد ذلك غسل الرجلين فلا يقدم بعضها على بعض. اما بالنسبة للمضمضة فيمكن ان تكون يعني انحصرت - 00:16:10
قبل غسل الوجه يعني او حصلت بعد غسل الوجه لانها كلها مع الوجه. فسواء قدمها واخرها سواء غسل وجهه قبل المضمضة للزجاج او يعني قدم المضمضة شاق واتى لان كل ذلك داخل في غسل الوجه لان المضغ الاستنشاق - 00:16:30
الجزء من غسل الوجه فله ان يقدمه وله ان يؤخره. ثم ايضا فيما يتعلق بغسل اليدين اليمنى قبل اليسرى لان هذا هو الاصل وهذا هو الذي ينبغي ان يكون لكن لو حصل ان قدم الاسرى اليد اليسرى على اليمنى فان ذلك يصح بالاجماع - 00:16:50
يجوز يعني بالاجماع لان الانسان لو غسل يده اليسرى قبل يد اليمنى فان ذلك صحيح وكذلك لو غسل اليسرى اليسرى قبل اليمنى يعني فان ذلك صحيح لكن الاولى ان يكون ان تكون اليمنى في الاول - 00:17:10
وان تكون الاخرة هي هي الاخيرة. نعم. وعن فطر عن ابي فروة عن عبدالرحمن بن ابي ليلى قال رأيت عليا توضأ فغسل وجهه ثلاثا وغسل ذراعيه ثلاثا ومسح برأسه واحدة ثم قال هكذا توضأ - 00:17:27
رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه ابو داوود عن زياد ابن ايوب عن عبيد الله ابن موسى عن فطر ورواته صادقون مخرج لهم في الصحيح وابو فروة اسمه مسلم بن سالم الجهني. ثم ذكر هذا الحديث ثم ذكر علي ابن ابي طالب رضي الله تعالى - 00:17:47
قال عنه انه يعني توضأ يعني غسل وجهه ثلاثا وذراعه ذراعيه ثلاثا ومسح برأسه ويعني وهذا معلوم انه مختصر وقد جاء عند ابي داوود يعني من طرق اخرى وفيها يعني ذكر الرجلين ولكنه - 00:18:07
وما ذكره يعني من اجل آآ غسل الرأس انه مرة واحدة لان مسح الرأس انه مرة واحدة لان فيه تنصيص على المرة الواحدة يعني جاء في هذا الحديث ولا يعني ذلك ان هذا آآ يعني هذا هو الوضوء - 00:18:27
بالكامل وانما ترك منه او في هذه الرواية ليس فيها ذكر غسل الرجلين مع انها فرض من فروض الوضوء وقد جاءت يعني في بعض الاحاديث عن علي رضي الله عنه عند ابي داوود. نعم - 00:18:47
وعن عمرو ابن يحيى المازني عن ابيه قال شهدت عمرو بن ابي حسن سأل عبدالله بن زيد عن وضوء النبي صلى الله عليه وسلم فدعا بثور من ماء فتوضأ لهم فكفأه على يديه فغسلهما ثلاثا ثم ادخل يده في الاناء تمضمض - 00:19:04
استنشق واستنثر ثلاثا بثلاث غرفات من ماء. ثم ادخل يده في الاناء فغسل وجهه ثلاثا. ثم ادخل يده في الاناء فغسل يديه الى المرفقين مرتين مرتين. ثم ادخل يده في الاناء فمسح برأسه فاقبل بيديه وادبر بهما - 00:19:24
ثم ادخل يده في الاناء فغسل رجليه الى الكعبين فقال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ وفي في رواية فمضمضة واستنثر ثلاث مرات من غرفة واحدة. وفي رواية بدأ بمقدم رأسه حتى ذهب بهما الى - 00:19:44
ثم ردهما الى المكان الذي بدأ منه. متفق عليه ثم ذكر هذا الحديث عن عبدالله بن زيد رضي الله تعالى عنه انه توضأ انه توضأ يعني من ماء في ثور وانه يعني - 00:20:04
فرغ على يديه لانه يعني ما غمسهما في البداية بل يعني افرغ حتى يغسلهما وحتى ينظفهما ثم بعد ذلك يتوضأ ويدخل يده بعد ان اصابتا نظيفتين بالغسل الذي حصل الاكفاء الاناء حتى غسلهما ومعنى ذلك انها ان اليد اذا دخلت في الاناء - 00:20:21
فانها تكون في نظيفة لا يكون فيها شيء من من الوسخ ولهذا يعني لا يغمسها في الاول يعني عندما يغسل يديه وانما غسل اليدين هذا امر مستحب ولكنه يعني يكون خارج الاناء مستحب ان يكون خارج الاناء فلو ادخل الاناء فان ذلك ادخل اليد في الاناء من اول فان ذلك لا يؤثر - 00:20:46
ولكن الاولى ان يكون الانسان آآ يطفئ على اذا كان يتوضأ من اناء فانه يقفل على يديه ويغسلهما ثم بعد ذلك يبدأ ثم بعد ذلك يبدأ

بالوضوء. عبد الله بن زيد يعني اكفى على يديه - 00:21:11
فدعا بثور من ماء فتوضأ لهم فكفأه على يديه فغسلهما ثلاثا ثم ادخل يده في الاناء فمضمض واستنشق واستنثر ثلاثا بثلاث غرفات من ماء. ثم ذكر بعد ذلك انه يعني بعد ما غسل يديه خارج الاناء صار يدخل يده في - 00:21:31
اي نعم يدخل يده في الاناء لكل عضو من الاعضاء وكان يعني غسل احد ويتمضمض ويستنشق يستنثر ثلاث مرات يعني ثلاث غرفات يجمع بين غرفة واحدة يجعلها في فمه يعني بعضها في فمه وبعضها في انفه فيكون ثلاثة - 00:21:51
مرات وهذا يدل على يعني استحباب يعني التثليث يعني في المضى والاستنشاق فما حصل وحديث الحمران الذي مر ما ذكر التكرار يعني في المضمضة والاستشراق وانما يتذكر ان يتمضمض ويستنفر ولم يذكر التكرار ولكنه جاء في - 00:22:21
يعني بيان آآ بيان التكرار وانه ثلاثا وان هذا هو المستحب. ومعلوم ان آآ الثلاثة وذكر الثلاث يعني في جميع المواضع في الوضوء انها كلها من قبيل الاستحباب وليس على بالوجوب وانما الواجب هو غسلة واحدة - 00:22:41
مستوعبة للاعضاء هذا هو الواجب وهذا هو الفرض في الوضوء وما زاد على ذلك فانه مستحب. وهو من اسباغ الوضوء وما زاد على ذلك فهو مستحب وهو من اسباغ الوضوء. فاذا هذا الحديث فيه بيان التثليث يعني في المضمضة والاستنشاق - 00:23:02
وكما ان التثليث يكون في الوجه ويعني ثم ذكر غسل يديه ذراعيه مرتين ثم ادخل يده في الاناء فغسل وجهه ثلاثا نعم ثم ثم ادخل يده في الاناء فغسل يديه الى المرفقين مرتين مرتين. ثم هنا ذكر ان غسل اليدين يعني المرفقين مرتين مرتين وهذا يدل على - 00:23:22
فاما على ان اسباغ الوضوء ينتهي عند ثلاث ولكن يمكن ان يعني يكون يعني ثلاثا ثلاثا من اوله لاخره. ويمكن ان يكون اثنتين اثنتين من اوله لاخره. ويمكن ان يقول مرة مرة من اوله الى اخره ويمكن ان يكون بعضه مرة وبعضه مرتين وبعضه ثلاث - 00:23:45
كل ذلك سعة كل ذلك سائر يعني معناه ان التثليث هو اخر شيء واعلى شيء وانه يعني يمكن يكون مرتين في جميع الاحوال ويمكن يكون مرة واحدة في جميع الاحوال وهذا لا بد منه يعني هذا هو الفرض مرة واحدة مستوعبة - 00:24:09
ويمكن ان يكون اه بعضه مرة وبعضه مرتين وبعضه ثلاث وان يكون بعضه مرة كل هذا سائغ وكل هذا جائز ولهذا جاء في هذا الحديث في حديث عبد الله ابن زيد ان ان من - 00:24:29
صفات وضوءه صلى الله عليه وسلم التي شوهدت منه انه يعني كما جاء في حديث عبد الله ابن زيد هذا انه غسل يديه مرتين مرتين نعم ثم ادخل يده في الاناء فمسح برأسه فاقبل بيديه وادبر بهما. ثم ادخل يده يعني يده في الاناء - 00:24:45
يعني هلأ كل كل يعني فرض يعني يأتي بماء جديد ادخل يده في الاناء فاقبل وادبر اقبل وادبر يعني جاء هنا اقبل وادبر ويعني وقد جاء في الرواية التي ستأتي انه بدأ بمقدم رأسه حتى بلغ الى قفاه. ثم اعادهما الى المكان الذي بدأ - 00:25:09
هذه هي الصفة صفة صفة مسح الرأس يبدأ من مقدم رأسه ويذهب الى قفاه اللي هو اخر الرأس ثم يرجع الى المكان الذي بدأ منه. اما قوله اقبل وادبر اقبل وادبر ليس معنى ذلك انه يعني - 00:25:33
يقبل يعني وان اول الرأس انما يوصل اليه يعني بعد ان اقبل وانما المقصود اقبل انه بدأ في مقدم الرأس الذي هو القبل وادبر جاء بعده مؤخر رأسه الذي هو الدبر - 00:25:53
وهذا من جنس كما يقولون اتهم وانجد. يعني اذا دخل في نجد ودخل في تهامة. معنى ذلك اقبل يعني اه مقدم الرأس الذي هو اوله وادبر يعني مسح وهذا يتفق مع اه رواية بدء من مقدم رأسه - 00:26:11
حتى ذهب الى المكان الذي بدأ الى قفاه ثم رجع الى المكان الذي بدأ منه. يعني معنى ذلك انه يبدأ بمقدم رأسه ثم يذهب الى عن رأسه متصل ثم يرجع الى المكان الذي بدأناه. هذا هو هذا هذا صفته صفته مسح الراس. وعلى هذا فقوله - 00:26:31
اقبله اكبر لا تنافي الرواية التي آآ جاءت بعد ذلك وهي انه بدل مقدم رأسه لان المقصود بذلك اقبل انه يعني بدأ بالمقدم الذي هو قبل الرأس ثم ادبر استمر الى الدبر الذي يهجم الرأس والذي هو الاخر. والمقصود من ذلك - 00:26:51
ان النهاية في اخر الرأس لكن اذا كان الشعر مسترسل يعني ظفائر او غير ظفائر فانه لا يلزم مسحه لان المسح الى نهاية الرأس. اما ما

استرسل بعد ذلك من الشعر - 00:27:11
اذا كان يعني مثل شعر المرأة وشعر الرجل اذا كان يعني شعرا له شعرا طويل وانه ينزل عن عن رأسه فانه لا لا لا ينصح هذا الذي يستأصل وانما يمسح الى اخر الى اخر الرأس - 00:27:25
قال فاقبل وادبر اذا هذا هو معنى الاقبال والادبار وليس معنى ذلك الاقبال انه يأتي من من خلف الى امام وان مطلوب منه بدأ اهو مقدم وانتهى بما هو مؤخر ثم رجع الى المكان الذي بدا منه وبذلك تتفق آآ الروايتان الروايتان - 00:27:42
المقدم رأسه حتى ارجع المكان الذي بدأ منه. ورواية اقبل وادبر. نعم. ثم ادخل يده في الاناء فغسل رجليه الى الكعبين ثم ادخل يده في الاناء وغسل رجليه للكعبين يعني الكعبان داخلان في المغيب كما عرفنا. نعم. فقال هكذا - 00:28:02
رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ وفي رواية تمضمض واستنثر ثلاث مرات من غرفة واحدة قوله وهذه الرواية ثلاث مرات من رواية واحدة قال الحافظ ابن حجر في شرح هذه الرواية انه يعني - 00:28:24
النهي عن يحتمل ان يكون المقصود بها ان ان المظلوم في الاستنشاق انها ثلاث مرات ولكن يجمع بين المضمضة والاستنشاق يعني في غرفة واحدة فتكون مثل الرواية التي التي تقدمت والتي فيها انه يعني يتمضمض - 00:28:44
ويستنشق يعني من غرفة واحدة ويحتمل ان يكون يعني ان يكون ان ان ثلاث مرات نحن من غرفة واحدة قال والاول هو الاولى بانه هو المطابق او الموافق للرواية التي فيها ذكر المضمضة والاستنشاق من غرفة واحدة. نعم - 00:29:04
وفي رواية بدأ بمقدم رأسه حتى ذهب بهما الى قفاه ثم ردهما الى المكان الذي بدأ منه. متفق عليه. نعم وعن حبان بن واسع ان اباه حدثه انه سمع عبدالله بن زيد بن عاصم يذكر ان رسول الله صلى الله عليه - 00:29:28
كلما توضأ وفيه ومسح رأسه بماء غير فضل يديه. وغسل رجليه حتى انقاهما. رواه مسلم ثم ذكر هذا الحديث في صحيح مسلم يعني وذكر يعني بعض بعض يعني ما يتعلق باخره وهو المسح وغسل الرجلين - 00:29:49
قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ وفيه ومسح رأسه بماء غير فضل يديه. يعني معنى ذلك اذا توضأ وغسل المرفقين ما يذهب ويمسح رأسه ببقية الماء الذي حصل في غسل اليدين للمرفقين وانما - 00:30:09
يأخذ ماء ثم يعني يعني ماء جديد لمسح الرأس يعني لا يكون بفضل يديه الذي كان لغسل المرفقين غسل اليدين المرفقين يعني لا يكتفي بذلك وانما عليه ان او انه يأخذ ماء لمس رأسه. قال غير فضل يديه. يعني لم يكن لم يكن من فعله صلى الله عليه وسلم - 00:30:29
او انه ما حصل يعني يحكي عن فعله صلى الله عليه وسلم انه ما كان اذا غسل ذراعيه يعني مسح ببقية الماء الذي علق وبهما يعني رأسه وانما يأخذ ماء وتكون يديه يعني مبلولة بماء جديد غير فضل - 00:30:54
يعني غسل ذراعيه قال وغسل رجليه حتى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ وفيه ومسح رأسه بماء غير فضل يديه. ماء. وغسل رجليه حتى انقاهما. نعم. رواه مسلم. نعم - 00:31:14
وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله كيف الطهور؟ فدعا بماء باناء فغسل كفيه ثلاثا ثم غسل وجهه ثلاثا ثم غسل ذراعيه ثلاثا ثم مسح برأسه وادخل اصبعه - 00:31:34
السباحتين في اذنيه ومسح بابهاميه ظاهر اذنيه وبالسباحتين باطن اذنيه ثم غسل رجليه ثلاثا ثلاثا ثم قال هكذا الوضوء. فمن زاد على هذا او نقص فقد اساء وظلم او ظلم واساء. رواه احمد وابو داوود - 00:31:54
لفظ ابن ماجه والنسائي وصححه ابن خزيمة واسناده ثابت الى عمرو. فمن احتج بنسخته عن ابيه عن جده فهو عند صحيح. وفي رواية احمد والنسائي فاراه الوضوء ثلاثا ثلاثا ثم قال هذا الوضوء. فمن زاد على هذا فقد - 00:32:14
ساعة وتعدى وظلم وليس في رواية احد منهم او نقص غير ابي داوود. وقد تكلم فيه مسلم وغيره والله اعلم ثم ذكر هذا الحديث من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ومخرج جده عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنهما فهو يعني هو - 00:32:34
هذي صحابي الحديث وفيه ان رجلا جاء كيفية الوضوء فدعا بما توظأ تمضمض تمضمض فدعا بماء في اناء فغسل كفيه

ثلاثا ثم غسل وجهه ثلاثا غسل كفيه ثلاثا ثلاثا هذا قبل الوضوء - 00:32:54
وهنا يعني ما ذكر الاستنشاق. وانما ذكر يعني وقد جاءت يعني في الاحاديث السابقة تلك المضغة والاستشار فغسل يديه ثلاثا هذا الغسل المستحب الذي يكون قبل الوضوء ليدخلهما وهما نظيفتان وهما نظيفتان ثم - 00:33:21
ثم غسل وجهه ثلاثا. نعم. ثم غسل ذراعيه ثلاثا. ثم غسل ذراعيه ثلاثا مثل ما تقدم. نعم. ثم مسح برأسه فمسح برأسه ثم مسح برأسه يعني يعني مرة واحدة ومسح ومسح يعني الاذنين - 00:33:41
كما يمسح الرأس لان الاذنين حكمها حكم الرأس يمسحان وليس حكمها حكم الوجه فيحصل له الاذنان يعني حكمهما حكم الرأس فيمسحان. وليس حكمهما حكم الوجه فيوصلان فيعني ما شاح بهما مسح على اذنيه جعل السبابة - 00:34:03
يعني في في داخل الاذن وجعل آآ آآ الابهام على خلف الاذن ومسح بهما وآآ وحكمه بالمسح وليس حكم الغفل وقد جاء يعني كما سيأتي يعني عن اه مبالغ موقوف على بعض الصحابة انه قال له اذنان من الرأس. لانه اذنان من الرأس يعني في المسح فيمسحان - 00:34:30
فيمسحان الوجه فيغسلان وليس من الوجه فيغسلان. نعم. ثم مسح برأسه وادخل اصبعيه الباحتين في اذنيه ومسح بابهاميه ظاهر اذنيه وبالسباحتين باطن اذنيه. يعني معناه ان الذي من الرأس انه ينصحان كما يمسح الراس وبين كيفية مسح الاذنين وان السبابة تكون طرف الابهام السبابة يكون في سماخ اذنيه - 00:34:53
وادار ابهامه على ظاهر على ظاهر الاذنين نعم ثم غسل رجليه ثلاثا ثلاثا. نعم. ثم قال هكذا الوضوء. فمن زاد على هذا او نقص فقد اساء وظلم او ظلم واساء. فقوله فوق من جاد على ذلك او نقص فقد اساء وضن. هو جاء انه يعني مسألة الزيادة انه لا يزيد - 00:35:23
الزيادة لا يجوز زيادة وان اسباغ الوضوء ينتهي عند الثلاث وما زاد على ثلاث فانه غير سائغ وجائز. واما قوله فنقص فهذه رواية غير صحيحة ذكر النقص. ذكر النقص ليس بصحيح - 00:35:51
لانه يدل على ذم المرتين والمرة الواحدة ومعلوم الرسول تعالى ذلك مرتين ومرة واحدة ولكن يعني هذا يدل على ان هذه الرواية انها شاذة وانها غير صحيحة وانها لا تعتبر لان مفهومها ان ان - 00:36:07
انما دون الثلاث مذموم. وقد فعل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم كما مر انه غسل يعني آآ الى مرفقين مرتين مرتين وكما سيأتي بعد ذلك انه توضأ مرة مرة وتوضأ مرتين مرتين على - 00:36:25
يكون قوله آآ المحفوظة هي ما زاد على الثلاث واما هذه فغير محفوظة التي هي التي هي النقص وحديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده يعني اذا اذا كان مستقيما الى عمرو فانه يكون من قبيل الحسن - 00:36:45
لان كلا من عمرو بن شعيب وابوه يعني محمد آآ عمرو وابوه شعيب عمرو هو ابوه شعيب ابن محمد يعني كل منهما صدوق كل ما صدقه حديثه من قبيل حسن - 00:37:05
فقبيل حديثه من قبيل الحسن ثمان يعني العلماء اختلفوا يعني في رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده. فمنهم من يقول ان جده المقصود به عبد الله بن عمر وعلى - 00:37:26
هذا يكون متصلا لان شعيبا روى عن جده يعني لانهم روى عن عن ابيه اللي هو محمد ورماه عن جده يعني معناه ان الجد شعيب يعني شعيب روى عن جده - 00:37:40
وليس المقصود به انه يرجع للضمير الى عمرو وانما يرجع الى شعيب. فالرواية متصلة لانه تابعي روى عن صحابي تابعي روى عن صحابي. وليس المقصود من ذلك انه جدي انا محمد. وسيكون مرسل. لان - 00:37:54
لان محمد ليس ليس صحابي. نعم. رواه احمد وابو داوود وهذا لفظه وابن ماجه والنسائي وصححه او ابن خزيمة واسناده ثابت الى عمرو. فمن احتج بنسخته عن ابيه عن جده فهو عنده صحيح. وفي رواية احمد والنسائي - 00:38:14
فاراه الوضوء ثلاثا ثلاثا ثم قال هذا الوضوء فمن زاد على هذا فقد اساء وتعدى وظلم. وليس في رواية لاحد منهم او نقص غير ابي

داوود. وقد تكلم فيه مسلم وغيره والله اعلم. نعم - 00:38:34
وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا توضأ احدكم فليجعل في انفه ماء ثم لينكسر وعنه رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا استيقظ احدكم من منامه فليستنفذ ثلاث مرات فان الشيطان - 00:38:51
كان يبيت على خياشيمه متفق عليهما. ثم ذكر هذا الحديثين عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه. قال اذا توضأ احدكم يعني يجعل في انفهما يعني يستنشق. لان جعل جعله في الفم في الانف هو الاستنشاق. ثم ينتثر يعني يخرج - 00:39:11
يعني معناه نظف حصل تنظيف الانف بادخال الماء في فيه ثم اخرجه ثم اخرجه يعني ففيه يعني ذكر الادخال والانتثار الادخال الذي هو الاستنشاق والانتثار الذي هو اخراجه من اخراجه من - 00:39:34
في الحديث اللي بعده اللي بعده لا والثاني الحديث الثاني اذا استيقظ احدكم من منامه فليستنثر ثلاث مرات فان الشيطان يبيت على ثم ذكر هذا الحديث ان عن ابي هريرة النبي قال اذا اذا استيقظ احدكم من نومه فليستنثر ثلاث مرات فان الشيطان يبيت - 00:39:54
على خياشيمه. هنا يعني جاء مطلقا وقد جاء في بعض الروايات يعني انه آآ انه آآ في الوضوء وانه اذا قام انه يتوضأ ومعلوم انه وانه يستنفر يعني في وضوءه في اول وضوءه - 00:40:18
وبعض اهل العلم قال ان هذا يعني يكون يعني يكون عند الاستيقاظ يعني آآ واذا توضأ يعني يكون ايضا كذلك يعني كون هي اه اه يستنشق وينتثر. نعم وعنه رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا استيقظ احدكم من نومه فلا يغمس يده في الاناء حتى يغسلها - 00:40:36
فانه لا يدري اين باتت يده. لفظ مسلم. وعند البخاري واذا استيقظ احدكم من نومه فليغسل يده قبل ان يدخله لهما في وضوءه فان احدكم فليغسل يده قبل ان يدخلها في وضوءه فان احدكم لا يدري اين - 00:41:05
نباتت يده ورواه ابن ماجه والترمذي وصححه اذا استيقظ احدكم من الليل فلا يدخل يده في الاناء حتى يفرغ عليها مئة وثلاثا. ثم ذكر هذا حديث عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا استقط احدكم من نومه يعني - 00:41:25
يدخل يده في الاناء حتى يغسلها ثلاثا فان احدكم لا يدري اين باتت يده وهذا يعني آآ وهذا يعني يختلف ففيه العلماء يعني هل يعني هو يعني واجب يعني كونه يغسله مخارج الاناء اذا كان من نوم الليل او ان - 00:41:45
انه يعني من مثل غيره في الاحوال الاخرى فمن العلماء من قال ان ان هذا نهي للتحريم وان هذا هو الاصل وان وقد عرف بانه لا يدري عن يده لان لانها قد تكون وقعت على شيء من يعني من - 00:42:05
ما يعلق بها من النجاسات وقد تقع يديه يعني يصير فيها ارق يعني يكون حصل يعني شيء مما من النجاسات التي تقع عليها يده فاذا غسلها فانه يذهب يعني ذلك الذي يخفى من ان تكون ان يكون حصل لها ذلك - 00:42:25
بعض العلماء قال ان هذا من جنس آآ غسل اليدين ثلاثا عندما يريد ان يتوضأ وان هذا من قبيل الاستحباب ويشك ان الاحتياط انه اذا كان من نوم الليل انه يعني يغسلهما خارج الاناء. نعم - 00:42:45
وعن لقيط بن طبرة رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله اخبرني عن الوضوء؟ قال اسبغ الوضوء وخلل بين الاصابع وبالغ في الاستنشاق الا ان تكون صائما. رواه احمد وابو داوود والترمذي والنسائي وابن ماجه. وصححه الترمذي وابن خزيمة - 00:43:04
والحاسم وغيرهم وزاد ابو داوود في رواية اذا توضأت فمضمض. ورواه الدولابي فيما جمعه من حديث الثوري ولفظه اذا توضأت فابلغ في المضمضة والاستنشاق ما لم تكن صائما. وصححه ابن القطان - 00:43:24
ثم ذكر رضي الله عنه انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الوضوء قال قلت يا رسول الله اخبرني عن الوضوء قال اخبرني عن الوضوء فالرسول صلى الله عليه وسلم اخبره يعني اخبره يعني في هذا الحديث الذي اورده يعني فيما يتعلق يعني - 00:43:42
آآ استنشاق وكذلك في التحليل بين الاصابع وكذلك قال اسباغ واسباغ الوضوء يحتمل ان يكون المقصود به الاصباغ الذي هو هو الفرض الذي آآ لابد منه وهو ان يغسل غسلة واحدة مستوعبة او ان يكون المستحب الذي ينتهي الى ثلاث الذي هو غسلات ثلاث

غسلات - 00:44:02
هذا المستحب والتحليل بين الاصابع يعني يعني اذا كان تحقق ان الماء وصل اليها وانه وجرى بينها فان ذلك يكفي واذا كان حصل منه ان ابخل الاصابع في يديه بعضها في يعني اصابع يعني شبك - 00:44:32
بينهما وغسلا فان هذا يعني يكون فيه يعني مبالغة او فيه اسباغ واما اذا كان غلب على ظنه ان الماء استوعب ودخل يعني بين الاصابع فانه لا يحتاج الى تقليل - 00:44:52
واما الاستنشاق فانه يعني يبالغ فيه كما والا ان يكون صائما. يعني معنى ذلك انه يستنشق بقوة الا ان يكون صائما خشية ان يصل الماء الى حلقه فيؤثر ذلك في صيامه. يؤثر ذلك في صيامه اي وبالغ في الاستنشاق - 00:45:11
الا ان تكون صائما. وهذا الحديث من ادلة شد الذرائع. من ادلة شد الذرائع وهو ان الرسول نهاه ان يبالغ لان لان المبالغة ذريعة ووسيلة الى انه يؤثر على صيامه بحيث يخرج الماء من انفه الى حلقه - 00:45:31
فيذهب الى جوفه ويذهب الى جوفه. نعم. عن ابن عباس رضي الله عنهما قال توضأ النبي صلى الله قال وسلم مرة مرة. والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد. وعلى اله واصحابه اجمعين - 00:45:51